حقيقة للمشكك لانه ما به التفاوت ان دخل في التسمية فمشترك والا
فهو المتواطي واجاب عنه القرافي بان كلا من المتواطي والمشكك
موضوع للقدر المشترك لكن التفاوت ان كان باموريث جنس
المسمى فهو المشكك او بامور خارجة عن مسماه كالذكورة والانوثة
والعلم والجهل فهو المتواطي انتهى من حاشية الشيخ على جمع الجوامع
ثم رايت شيخنا نقل عن السيد في حواشي المطالع ما قاله ابن التلمساني
التلمساني باوضح عبارة ثم قال والجواب بان التفاوت خارج عن
مفهومه الا انه داخل في وقوعه على افراده وحصوله فيها فاعتبر فيما
على حدة ستقابلا بما ليس فيه هذا التفاوت انتهى وفيه ايضاح لكلام
القرافي فتامل **قوله** كالبياض فان معناه اي حصوله معناه **قوله**
والوجود فان معناه اي حصوله **قوله** في الواجب الى اخره عبارة الحفيد
فانه في الواجب اول واقدم بحسب الذات لكونه علة الممكنات
قوله قبله اي كائن او حاصل فهو خبر **قوله** واشد اي لقوة اثاره
قاله الحفيد ثم قال وههنا بحث وهو انهم جعلوا الاشدية با
عتبار كثرة الاثار وكمالها والظاهر ان ذلك يوجب في المتواطي
كالانسان اذ بعض افراده كنبينا عليه افضل الصلاة والسلام ا
كثر واكمل بحسب الخواص الانسانية كالادراك من غيره كيحيى
عليه الصلاة والسلام مع انه لم يتكلم بالشهوات الجسمانية
اصلا تامل انتهى **قوله** منه اي الواجب **قوله** فيه اي الممكن **قوله** واما
جزئي اي حقيقي بقرينة المقابلة مع التعريف والا فالجزئي قد يكون
اضافيا بالنسبة الى ما هو اعم منه مع كونه قد يكون كليا بالنسبة

الى

الى ماتحته كالحيوان فانه جزئي بالنسبة الى الجسم كلي بالنسبة الى الانسان
حاشية على شرح جمع الجوامع واعلم ان من الجزئي الحقيقي ايضا المعرف
بال التي للعهد الخارجي وكذا الضمير واسم الاشارة والموصول على ما حرره
السيد من انها موضوعة للجزئيات المتشخصات بملاحظة امر كلي
بملاحظة امر كلي خلافا للسعد حيث قال انها موضوعة للمفهوم
الكلي واما المعرف بغير ال التي للعهد فهل وضعه وضع الضمير اولا
فيه كلام طويل حرره شيخنا **قوله** وهو الذي يمنع الى اخره ان كان
الموصول واقعا على المفهوم اشكل قوله مفهومه لانه يلزم منه ان
يكون للمفهوم مفهوم وان كان واقعا على اللفظ فهو صحيح بلا اشكال
على وجه المجاز من باب تسمية الدال باسم المدلول اذ المتصف بالجزئية
والكلية حقيقة انما هو المفهوم وقد يختار الشق الاول ويجعل الاضافة
في مفهومه بيانية فافهم فانه من خطرات الدرس ولعله صحيح و
كتب على هذه القولة ايضا ما نصه ان لا يمكن ان يفرض صدقه
على كثيرين كزيد فانه لا يمكن فرض صدقه على كثيرين لمنع التشخص
فيه عن الفرض فان قيل ما الفرق بينه وبين اللاشيء ونحوه من الامور
العامة فانه لا يمكن صدقه على كثيرين فان لا شيء من الاشيا الخار
جية والذهنية يصدق عليه اللاشيء فلا يمكن ان يفرض صدقه
على كثيرين قيل الفرق بينهما هو ان زيدا يمتنع فرض صدقه على كثيرين
امتناعا ذاتيا فينافي الامكان الذاتي واما امتناع فرض صدق اللاشيء
على كثيرين بسبب ان نقيضه وهو اللاشيء يكون شاملا لجميع
الاشيا الخارجية والذهنية فيكون امتناع فرض صدقه بالغير فلا ينافي

Copyright © King Saud University